

الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٥

بشأن حظر استيراد جميع لحوم الطيور (الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة على عدد من المناطق في الولايات المتحدة الأمريكية

مدير عام الجمارك :-

بناءً على كتاب نائب المدير العام للشؤون الإدارية والمالية رقم (أج / ن م أ / ٦٤) المؤرخ في ٢٠٢٥/٩/١٤ والمرفق طية القرار الإداري رقم (١٦٢٢ لسنة ٢٠٢٥) والمنشور في الجريدة الرسمية الكويت اليوم في العدد رقم (١٧٥٦) السنة الحادية والسبعون يوم الأحد ٢٢ ربيع الأول ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥/٩/١٤ الصادر من وزارة التجارة والصناعة والمتضمن الآتية :-

مادة أولى

حظر استيراد جميع لحوم الطيور (الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فيما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة ٧٠ درجة مئوية بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة على المناطق التالية في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً للجدول التالي :

الولاية	المنطقة المصابة
(The State)	(The Country)
California	Los Angeles

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بما ورد أعلاه والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره .

للعلم والعمل بموجبه ،،،

صدر بتاريخ : ٢٠٢٥ / ١٠ / ٣

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع
- فريق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- كافة الإدارات التوثيقية
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- إسماعيل الكندري (١٠٥٨٧١)

إسماعيل الكندري

مدير عام الإدارة العامة للجمارك

State of Kuwait
General Administration of Customs



دولة الكويت
الإدارة العامة للجمارك

التاريخ: 14/9/2025

الإشارة: ٦٤/١٢٣٣/٢٠٢٥

السيد المحترم / مدير عام الإدارة العامة للجمارك
تحية طيبة وبعد

الموضوع / قرارات المعلنة في جريدة الكويت اليوم

نهديكم أطيب التحيات ، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه يرجى الإيعاز لإدارة الشئون القانونية نحو إصدار التعليمات الجمركية عن القرارات الإدارية الخاصة بالحظر ورفع الحظر المعلنة في جريدة الكويت اليوم بالإصدار رقم 1756 بتاريخ 2025/9/14 والتي تحمل رقم (1620.1621.1622.1623) لسنة 2025 مرفقة صورة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

نائب المدير العام

للشئون الإدارية والمالية

فالحية حمزة عباس الفلاذن
نائب المدير العام للشؤون الإدارية والمالية (١)

بسم الله الرحمن الرحيم
٩/١٢

قرار إداري رقم (1620) لعام 2025

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد والتفليذ.

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاتها.

- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.

- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.

- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.

- وعلى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025 بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.

- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (2085) بتاريخ 2025/9/2م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/8).

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

حظر استيراد جميع طيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشقاتها ومنتجاتها، ويمنع المائدة فيما عدا الماعز حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية، من مملكة اسبانيا بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة.

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

صدر في: 17 ربيع الأول 1447 هـ

الموافق: 9 سبتمبر 2025 م

قرار إداري رقم (1621) لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد والتفليذ.

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاتها.

- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.

- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.

- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.

- وعلى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025 بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.

- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (2085) بتاريخ 2025/9/2م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/8).

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

رفع الحظر عن استيراد جميع طيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشقاتها ومنتجاتها، ويمنع المائدة بسبب انتهاء مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة عن المناطق التالية في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً للجدول التالي:

الولاية (The State)	المشقة المحلية (The County)
South Dakota	Hutchinson- Aurora-
California	Merced- Kern- Riverside-
Ohio	Mercer-
New Jersey	Atlantic-

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

صدر في: 17 ربيع الأول 1447 هـ

الموافق: 9 سبتمبر 2025 م

قرار إداري رقم (1622) لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد والتفليذ.

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإنتاج في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.

- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.

- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.

- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.

- وعلى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025 بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.

- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (2085) بتاريخ 2025/9/2م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/8).

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

فـرـ

المادة الأولى

حظر استيراد جميع لحوم الطيور (الطازجة - المجمدة - المجمدة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها، وبعض المائدة فيما عدا المعالج حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية، بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد العدوى على المناطق التالية في الولايات المتحدة الأمريكية وفقاً للجدول التالي:

الولاية (The State)	المنطقة المصابة (The Country)
California	Los Angeles

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

صدر في: 17 ربيع الأول 1447 هـ
الموافق: 9 سبتمبر 2025 م

قرار إداري رقم (1623) لعام 2025

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد والتفليذ.

- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإنتاج في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.

- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.

- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.

- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.

- وعلى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025 بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.

- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (2085) بتاريخ 2025/9/2م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/8).

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

فـرـ

المادة الأولى

حظر استيراد جميع لحوم الطيور (الطازجة - المجمدة - المجمدة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها، وبعض المائدة فيما عدا المعالج حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية، من جمهورية الأرجنتين بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد العدوى.

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

صدر في: 17 ربيع الأول 1447 هـ
الموافق: 9 سبتمبر 2025 م